

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم

أما بعد

فإن من أعظم القربات إلى الله تبارك وتعالى نشر الدعوة الإسلامية وبت الأحكام الدينية وبخاصة ما يتصل منها بالنواحي الفقهية وخاص إذا كانت مسألة خلافية كثر فيه الكلام بين مصحح ومضعف ومؤيد ومعارض ومن تلك المسائل صلاة التسابيح .

أقوال الفقهاء في حكمها

اختلف الفقهاء رحمهم الله تعالى في صلاة التسابيح فذهب الجمهور إلى استحبابها قال ابن عابدين " ~ وحديثها حسن لكثرة طرقه ومنهم من قال بوضعه وفيها ثواب لا يتناهى ومن ثم قال بعض المحققين: لا يسمع بعظيم فضلها ويتركها إلا متهاون بالدين والطعن في ندبها بأن فيها تغييراً لنظم الصلاة إنما يأتي على ضعف حديثها فإذا ارتقى إلى درجة الحسن أثبتها وإن كان فيها ذلك ~ " اهـ وقال الصاوي : في حاشيته " ~ وصفة صلاة التسابيح التي علمها النبي صلى الله عليه وسلم لعمة العباس وجعلها الصالحون من أوراد طريقهم وورد في فضلها أن من فعلها ولو مرة في عمره يدخل الجنة بغير حساب ~ " ... وقال الخطيب الشربيني " ~ وما تقرر من أنها سنة هو المعتمد كما صرح به ابن الصلاح وغيره. وذهب الحنابلة إلى عدم سنيتها وجواز فعلها لجواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال وذهب بعضهم إلى القول باستحبابها قال البهوتي في كشاف القناع " ~ يفعلها أي صلاة التسابيح على القول باستحبابها كل يوم مرة... " ~ وقال الرحيباني في مطالب أولي النهى " ~ ولا تسن صلاة التسابيح قال الإمام أحمد: ما يعجبني قيل لم قال يسن فيها شيء يصح ونفض يده كالمنكر ولم يرها مستحبة قال الموفق وإن فعلها إنسان فلا بأس لجواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال ~ " اهـ. هذا عن حكم صلاة التسابيح عند أهل العلم من أهل المذاهب الأربعة عبارة عن أربع ركعات تصلى في أي وقت من الاوقات عدى اوقات الفريضة أو الاوقات المكروهه. وهي لا تختص بمناسبة معينة ولا وقت ولا بسبب ويستحب ان تصلى مرة في الاسبوع والشهر أو السنة

الحديث الوارد

رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للعباس: (يا عمه ألا أعطيك؟ ألا أمنحك؟ ألا أحبوك؟ ألا أفعل بك عشر خصال إذا أنت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك أوله وآخره وقديمه وحديثه وخطأه وعمده، وصغيره وكبيره، وسره وعلايته، عشر خصال، أن تصلي أربع ركعات تقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة، فإن فرغت من القرآن قلت: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر خمس عشرة مرة، ثم تركع فتقولها وأنت راكع عشرا ، ثم ترفع رأسك من الركوع فتقولها عشراً، ثم تهوي ساجداً فتقولها وأنت ساجد عشراً، ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشراً، ثم تسجد فتقولها عشراً، ثم ترفع رأسك فتقولها عشراً. فذلك خمس وسبعون في كل ركعة، تفعل ذلك في الأربع ركعات. إن استطعت أن تصلها في كل يوم مرة فافعل، فإن لم تفعل ففي كل جمعة مرة، فإن لم تفعل ففي كل شهر مرة، فإن لم تفعل ففي كل سنة مرة، فإن لم تفعل ففي عمرك مرة).

قول الحفاظ

اختلف الحفاظ في الحكم على هذا الحديث فمنهم من صححه ومنهم من ضعفه والذين صححوه هم جمهور المحققين ، ومن هؤلاء: الدارقطني ، والخطيب البغدادي ، وأبو موسى المدني. وكل ألف فيه جزءاً ، وأبو بكر بن أبي داود ، والحاكم ، والسيوطي ، والحافظ ابن حجر ، والألباني ، وغيرهم. وممن ضعفوا الحديث ابن الجوزي ، وسراج الدين القزويني ، وشيخ الإسلام ابن تيمية ، والإمام أحمد ، وغيرهم. إلا أن الحفاظ ابن حجر قال: (قلت: وقد جاء عن أحمد أنه رجح عن ذلك (أي عن تضعيف الحديث) فقال علي بن سعيد النسائي: سألت أحمد عن صلاة التسابيح ، فقال: لا يصح فيها عندي شيء. قلت: المستمر بن الريان عن أبي الجوزاء عن عبد الله بن عمرو ، فقال: من حدثك؟ قلت: مسلم بن إبراهيم ، قال: المستمر ثقة ، وكأنه أعجبه . والحق

- إن شاء الله تعالى - أن الحديث لا ينزل عن درجة الحسن لكثرة طرقه التي يتقوى بها كما يقول الحافظ ابن حجر في أجوبته المشهورة على أسئلة عن أحاديث رميت بالوضع اشتمل عليها كتاب المصابيح للإمام البغوي، وهذه الأجوبة ملحقة بالجزء الثالث من كتاب مشكاة المصابيح للخطيب التبريزي لمن أراد الاطلاع عليها . .

قول العلماء

قالت اللجنة الدائمة : صلاة التسبيح قد تأملناها كثيراً وتأملناها أيضاً مع اللجنة الدائمة في البحوث العلمية والإفتاء ورأينا جميعاً عدم صحتها، وصلاة التسبيح ليست صحيحة، وطرقها كلها ضعيفة، وفعالها منكر، مخالف للأحاديث الصحيحة ومخالف لما كان عليه النبي - صلى الله عليه وسلم - في عباداته، فالواجب عدم التعلق بها، وعدم فعلها لأنها من البدع المحدثه في الدين، وصدرت الفتوى في بيان ذلك مني ومن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية المقصود أن صلاة التسبيح التي اشتهرت بين الناس لا أساس لها من الصحة.

و قال الشيخ ابن عثيمين : صلاة التسابيح غير مشروعة و ذلك لضعف حديثها

قال الإمام أحمد : لا تصح ،

و قال شيخ الإسلام ابن تيمية: هي كذب ، وقال إنه لم يستحبها أحد من الأئمة و صدق رحمه الله

فإن من تأمل تلك الصلاة وجد فيها من الشذوذ في كيفيتها و صفتها و وجد فيها الشذوذ في فعلها

ثم إنها لو كانت مشروعة لكانت مما توافر الروايات على نقلها لكثرة فضلها وأجرها ،

فلما لم يكن ذلك و لم يستحبها أحد من الأئمة على أنها ليست بصحيحة .

ووجه شذوذ عملها كما جاء في الحديث الذي روي فيها يصلحها في كل يوم مرة أو في كل أسبوع أو في كل شهر أو في كل سنة أو في العمر مرة وهذا دليل على أنها ليست بصحيحة و لو كانت مشروعة لكانت على وجه مستمر لا يخير فيها الإنسان هذا التخيير المتباعد المترامي الأطراف و بناء على ذلك فإن الإنسان لا ينبغي له أن يفعلها .

الرأي الراجح عندي

1- أن هذه الصلاة لا يصح العمل بها بأي حال من الأحوال لما ذهب اليه عامه أهل العلم وجهازه الفقه في تضعيفها.

2- أن جل الاحاديث الواردة فيها بطرقها ضعيفة ولم يحسن منها إلا حديث واحد.

3- أن هذه الصلاة في هيئتها وحركاتها تخالف جميع هيئات الصلاة في باب العبادات

هذا والله أعلم

كاتب المقالة : الشيخ / محمد فرج الأصفر

تاريخ النشر : 02/07/2014

من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : www.mohammedfarag.com